



## إنما سُنّة الصلاة أن تنصب رجلك اليمني وتثنى اليسرى

عن عبد الله بن عبد الله أنه كان يرى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يتربع في الصلاة إذا جلس، ففعلته وأنا يومئذ حديث السن، فنهاني عبد الله بن عمر، وقال: إنما سُنّة الصلاة أن تنصب رجلك اليمني وتثنى اليسرى. فقلت: إنك تفعل ذلك. فقال: إن رجلي لا تحملاني.

[صحيح] [رواه البخاري]

كان عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب يرى والده عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يتربع في الصلاة إذا جلس للتشهد، ففعل مثله وترفع في الصلاة وكان صغير السن، فنهاه عبد الله بن عمر، وقول الصحابي سنة الصلاة أو من السنة ونحوه يأخذ حكم الرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فالسنة أن تنصب رجلك اليمني أي: لا تلصقها بالأرض، وأن تثنى اليسرى أي: تعطفها، ولم يبين فيه ما يصنع بعد ثنيها هل يجلس فوقها أو يتورك، ولكن ورد في رواية أخرى: من سنة الصلاة أن تنصب اليمني وتجلس على اليسرى، فقال له: إنك تترفع في الصلاة، فلماذا لا تنصب اليمني وتثنى اليسرى؟ فقال: إن رجلي لا تحملاني، وفيه أن المريض والكبير ونحوهما يجوز له التربيع في الصلاة.

### معاني الكلمات

حديث السن صغير.

تنصب رجلك تقييمها وترفع جانبها عن الأرض،

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/65457>



النجاة الخيرية  
ALNAJAT CHARITY

